رابط المادة على منصة باحث

مقاطع مفيدة

حكم خروج المعتدة من طلاق للعمل أم يجب عليها أخذ إجازة وهل يجوز لها مقابلة أقاربها من غير المحارم؟

عبدالمحسن الزامل

اذا كانت المرأة في عدة طلاق عدة الطلاق فهل يجوز لها ان تكمل عملها خارج المنزل ام يجب ان تأخذ اجازة من العمل وهل يجوز لها مقابلة اقربائها من غير محارم؟ نعم هي عدة طلاق وعدة الوفاة اذا كانت المرأة مثلا - 00:00:00

مدرسة كانت موظفة مثلا فهي لا يجوز لها ان تخرج وهذا مما استثناه العلماء وفي حديث جابر رضي الله عنه في قصة خالته رضي الله عنها اخرجي فانفعنا فاخرجي وتصدقي وانفعنا فعسى ان تنفعينا او فانفعي نفسك وتصدقي - 00:00:14

الشيء الذي تكون لاجل حاجتها فلا بأس بها لعملها او زيارة مستشفى او نحو ذلك بحاجة فلا بأس بذلك اما مقابلة اقربائها اه اذا كان من يأتيها مثلا من غير المحارم عدم في الحشم مع حشمتها ومع عدم - 00:00:32

آآ الخلوة فلا بأس ربما يأتيها من يعزيها مثلا في زوجها مثلا فلا بأس اذا كان هذا مع حشمتها في اللباس وايضا مع عدم الخلوة بها من غير محارمها فلا بأس بذلك. وما وما ان تكون - 00:00:50

ايضا وان يكون هذا مع عدم اه يعني الترقيق في الصوت بل يكون على هذا الوجه اللي هو للسلام والتعزية ونحو ذلك - 00:01:06